وظهرانيكم بفتح النون أي بينكم (فأبطأ علينا وخشينا أن يقتطع دوننا) أي يصاب بمكروه
من عدو إما بأسر أو غيره (ففزعنا فقمنا فكنت أول من فزع) قال القاضي عياض رحمه الله
الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاستغاثة قال فتصح
هنا هذه المعاني الثلاثة أي ذعرنا لاحتباس النبي صلى الله عليه وسلم عنا ألا تراه كيف قال
وخشينا أن يقتطع دوننا ويدل على الوجهين الآخرين قوله فكنت أول من فزع
(فخرجت أبتغي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيت حائطا للأنصار) أي بستانا وسمي
بذلك لأنه حائط لا سقف له (لبني النجار فدرت به هل أجد له بابا فلم أجد فإذا
ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة والربيع الجدول) أما الربيع فبفتح الراء على
لفظ الربيع الفصل المعروف والجدول بفتح الجيم هو النهر الصغير وجمع الربيع
أربعاء كنبي وأنبياء وقوله بئر خارجة هكذا ضبطناه بالتنوين في بئر وفي خارجة
على أن خارجة صفة لبئر وكذا نقله الشيخ أبو عمرو بن الصلاح عن الأصل الذي هو بخط
الحافظ أبي عامر العبدري والأصل المأخوذ عن الجلودي وذكر الحافظ أبو موسى
الأصبهاني وغيره أنه روي على ثلاثة أوجه أحدها هذا والثاني من بئر خارجة
بتنوين بئر وبهاء في آخر خارجه مضمومة وهي هاء ضمير الحائط أي البئر في موضع خارج عن
الحائط والثالث من بئر خارجة بإضافة بئر إلى خارجة آخره تاء التأنيث
وهو اسم رجل والوجه الأول هو المشهور الظاهر وخالف هذا صاحب التحرير
فقال الصحيح هو الوجه الثالث قال والأول تصحيف قال والبئر يعنون به
البستان قال وكثيرا ما يفعلون هذا فيسمون البساتين بالآبار التي فيها
يقولون بئر أريس وبئر بضاعة وبئر حاء وكلها بساتين هذا كلام صاحب التحرير
وأكثره أو كله لا يوافق عليه والله أعلم والبئر مؤنثة مهموزة يجوز تخفيف همزها
وهي مشتقة من بأرت أي حفرت وجمعها في القلة أبؤر وآبار بهمزة بعد الباء فيهما
ومن العرب من يقلب الهمزة في آبار ويتبعها آبار وجمعها في الكثرة بئار بكسر الباء
بعدها همزة والله أعلم (فاحتفزت كما يحتفز الثعلب) هذا قد روي على وجهين روي
بالراء وروي بالزاي قال القاضي عياض رواه عامة شيوخنا بالراء عن العبدري وغيره
قال وسمعنا عن الأسدي عن أبي الليث الشاشي عن عبد الغافر الفارسي عن الجلودي بالزاي
وهو الصواب ومعناه تضاممت ليسعني المدخل وكذا قال الشيخ أبو عمرو أنه بالزاي
في الأصل الذي بخط أبي عامر العبدري (فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو هريرة

فقلت نعم يا رسول الله) معناه أنت أبو هريرة (فقال ما شأنك قلت كنت بين أظهرنا فقمت فأبطأت
علينا فخشينا أن تقتطع دوننا ففزعنا فكنت أول من فزع فأتيت هذا الحائط فاحتفزت
كما يحتفز الثعلب وهؤلاء الناس ورائي فقال يا أبا هريرة وأعطاني نعليه وقال اذهب بنعلي هاتين)
وفي هذا الكلام فائدة لطيفة فإنه أعاد لفظة قال وإنما أعادها لطول الكلام وحصول
الفصل بقوله يا أبا هريرة وأعطاني نعليه وهذا حسن وهو موجود في كلام العرب بل
جاء أيضا في كلام الله تعالى قال الله تبارك وتعالى ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم
وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به قال الإمام أبو الحسن
الواحدي قال محمد بن يزيد قوله فلما جاءهم تكرير للأول لطول الكلام قال ومثله قوله تعالى
أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما أنكم مخرجون أعاد أنكم لطول الكلام والله أعلم
وأما إعطاؤه النعلين فلتكون علامة ظاهرة معلومة عندهم يعرفون بها أنه لقي
النبي صلى الله عليه وسلم ويكون أوقع في نفوسهم لما يخبرهم به عنه صلى الله عليه وسلم ولا ينكر
كون مثل هذا يفيد تأكيدا وإن كان خبره مقبولا من غير هذا والله أعلم (فمن لقيت
من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة) معناه
أخبرهم أن من كانت هذه صفته فهو من أهل الجنة وإلا فأبو هريرة لا يعلم استيقان
قلوبهم وفي هذا دلالة ظاهرة لمذهب أهل الحق أنه لا ينفع اعتقاد التوحيد
دون النطق ولا النطق دون الاعتقاد بل لا بد من الجمع بينهما (فكان أول من لقيت
عمر فقال ما هاتان النعلان يا أبا هريرة فقلت هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما)
هكذا هو في جميع الأصول فقلت هاتين نعلا بنصب هاتين ورفع نعلا وهو
صحيح معناه فقلت يعني هاتين هما نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصب هاتين بإضمار
يعني وحذف هما التي هي المبتدأ للعلم به وأما قوله بعثني بهما فهكذا ضبطناه بهما
على التثنية وهو ظاهر ووقع في كثير من الأصول أو أكثرها بها من غير ميم وهو
صحيح أيضا ويكون الضمير عائدا إلى العلامة فإن النعلين كانتا علامة والله أعلم
(من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة قال فضرب عمر بيده
بين ثديي فخررت لاستي) أما ثديي فتثنية ثدي بفتح الثاء وهو مذكر وقد يؤنث في لغة قليلة
(فخررت لاستي) فهو اسم من أسماء الدبر والمستحب في مثل هذا الكناية عن قبيح الأسماء
واستعمال المجاز والألفاظ التي تحصل الغرض ولا يكون في صورتها ما يستحيا من التصريح
بحقيقة لفظه وبهذا الأدب جاء القرآن العزيز والسنة وأما دفع عمر فلم يقصد به

Copyright © King Saud University